|  |  |  |
| --- | --- | --- |
|  | WIPO-A-B&W | **A** |
|  | | |
| الأصل: بالإنكليزية | | |
| التاريخ: 4 نوفمبر 2016 | | |

اللجنة المعنية بالتنمية والملكية الفكرية

الدورة الثامنة عشرة

جنيف، من 31 أكتوبر إلى 4 نوفمبر 2016

ملخص الرئيس

1. عُقدت الدورة الثامنة عشرة للجنة المعنية بالتنمية والملكية الفكرية (اللجنة) في الفترة من 31 أكتوبر إلى 4 نوفمبر 2016. وحضر الدورة 102 دولة عضو و27 مراقبا. وافتتح الدورة السفير لويس إنريكي شافيز باساغويتيا، الممثل الدائم لبيرو.
2. وفي إطار البند 2 من جدول الأعمال، اعتمدت اللجنة مشروع جدول الأعمال الوارد في الوثيقة CDIP/18/1 Prov. 2.
3. وفي إطار البند 3 من جدول الأعمال، قرّرت اللجنة أن تقبل منظمة غير حكومية بصفة مراقب مؤقت لمدة سنة واحدة، وهي معهد البحث العلمي الجمهوري للملكية الفكرية (هيئة الملكية الفكرية)، وذلك دون أي تأثير في صفتهما في اجتماعات اللجنة المقبلة.
4. وفي إطار البند 4 من جدول الأعمال، اعتمدت اللجنة مشروع تقرير دورتها السابعة عشرة الوارد في الوثيقة CDIP/17/11 Prov.، مع تصويب التمس وفد الولايات المتحدة الأمريكية إدخاله.
5. وفي إطار البند 5 من جدول الأعمال، استمعت اللجنة إلى البيانات العامة. وأبدت الوفود مجددا دعمها للتقدم المحرز من قبل المنظمة في تنفيد وتعميم توصيات أجندة التنمية. وأشارت الوفود إلى الاستعراض المستقل لتنفيذ توصيات أجندة التنمية وأعربت عن تقديرها حيال المؤتمر الدولي المعني بالملكية الفكرية والتنمية المعقود في أبريل 2016. وأبدت، علاوة على ذلك، التزامها بالمشاركة على نحو بناء في المناقشات حول القضايا العالقة.
6. وفي إطار البند 6 من جدول الأعمال، نظرت اللجنة فيما يلي:

1.6 التقارير المرحلية عن تنفيذ أجندة التنمية، الواردة في الوثيقة CDIP/18/2. وأحاطت اللجنة علما بالتقدم المحرز في تنفيذ المشروعات الستة الجارية وتقرير الإنجاز عن المشروع الرائد بشأن الملكية الفكرية وإدارة التصاميم لتطوير الأعمال في البلدان النامية والبلدان الأقل نموا. وردّ مديرو المشروعات على الملاحظات التي قدمتها الوفود وأحاطوا علما بتوجيهات اللجنة.

2.6 والتقرير عن المؤتمر الدولي المعني بالملكية الفكرية والتنمية، الوارد في الوثيقة CDIP/18/3. وأحاطت اللجنة علما بالمعلومات الواردة في الوثيقة. وأشادت الوفود بجودة القضايا الجوهرية التي تناولها المؤتمر ونجاح الأمانة في تنظيمه. وأبدى عدد من الوفود اهتمامه بأن تُنظم مؤتمرات مماثلة مرّة كل سنتين. وفي هذا الصدد، ستقدم المجموعة الأفريقية اقتراحا كتابيا إلى اللجنة في دورتها القادمة.

3.6 والتقرير بشأن الاستعراض المستقل لتنفيذ توصيات أجندة التنمية، الوارد في الوثيقة CDIP/18/7. وأحاطت اللجنة علما بالتقرير وأقرّت بأن التوصيات الواردة فيه مُوجهة إلى مختلف الأطراف الفاعلة المعنية بتنفيذ توصيات أجندة التنمية، أي الدول الأعضاء واللجنة والأمانة. ووافقت اللجنة على الحاجة إلى مواصلة النظر في تلك التوصيات. وعليه، التمست اللجنة من الأمانة أن تقدم لها، في دورتها القادمة، تقريرا عن التوصيات الموجهة إليها. كما تقرّر أن تقدم الدول الأعضاء إلى الأمانة مساهمات كتابية بشأن أي من التوصيات الواردة في التقرير في موعد أقصاه 28 فبراير 2017. وينبغي أن يحتوي تقرير الأمانة على المساهمات المُستلمة من الدول الأعضاء.

4.6 ووصف مساهمة هيئات الويبو في تنفيذ ما يعنيها من توصيات أجندة التنمية. وأحاطت اللجنة علما بالمعلومات الواردة في الوثيقة.

1. وفي إطار البند 7 من جدول الأعمال، نظرت اللجنة فيما يلي:

1.7 ومجموعة مساهمات الدول الأعضاء بشأن أهداف التنمية المستدامة المتعلقة بعمل الويبو، الواردة في الوثيقة CDIP/18/4. ونظرت اللجنة في المساهمات المُستلمة من عدد من الوفود والواردة في الوثيقة. وتقرّر أن تقدم الأمانة إلى اللجنة، في أول دورة تعقدها خلال السنة، تقريرا سنويا يحتوي على معلومات بشأن مساهمة الويبو في تنفيذ أهداف التنمية المستدامة والغايات ذات الصلة فيما يخص ما يلي:

(أ) الأنشطة والمبادرات التي تضطلع بها المنظمة بمفردها؛

(ب) والأنشطة التي تضطلع بها المنظمة باعتبارها جزءا من منظومة الأمم المتحدة؛

(ج) والمساعدة التي تقدمها الويبو إلى الدول الأعضاء بناء على طلبها.

وستواصل اللجنة مناقشة طريقة تناول هذا الموضوع في دوراتها القادمة، بما في ذلك التماس وضع بند دائم في جدول الأعمال.

2.7 والاقتراح المعدل بشأن آلية لتحديث قاعدة البيانات بشأن المرونة، الوارد في الوثيقة CDIP/18/5. ووافقت اللجنة على الخيار الأول الوارد في الوثيقة كآلية لإجراء تحديث منتظم لقاعدة البيانات بشأن المرونة في نظام الملكية الفكرية. كما تقرّر أن تضطلع الأمانة بتدابير لضمان تحسين نشر المعلومات الواردة في قاعدة البيانات وإبلاغ اللجنة في دورة من دوراتها القادمة بتلك التدابير.

3.7 ومجموعة مساهمات الدول الأعضاء بشأن الأنشطة المتعلقة بنقل التكنولوجيا، الواردة في الوثيقة CDIP/18/6 Rev.. ونظرت اللجنة في مجموعة مساهمات الدول الأعضاء بشأن الأنشطة المتعلقة بنقل التكنولوجيا (CDIP/18/6 Rev.) المتضمنة اقتراحا مشتركا من وفود الولايات المتحدة الأمريكية وأستراليا وكندا بشأن مسائل السياسة العامة والطريق إلى الأمام، واقتراحا من وفد جنوب أفريقيا بشأن إدارة الملكية الفكرية ونقل التكنولوجيا: *الترويج لاستخدام الملكية الفكرية على نحو فعال في البلدان النامية. وأبدت اللجنة دعمها مبدئيا لاقتراح جنوب أفريقيا وستواصل النظر في ذلك الاقتراح في دورتها القادمة استنادا إلى وثيقة مراجَعة. وفيما يخص الاقتراح المُقدم من وفود الولايات المتحدة الأمريكية وأستراليا وكندا، وافقت اللجنة على المضي قدما بالبنود 1 و2 و3 و4 و6 (على النحو المُعدل) من الاقتراح ومواصلة مناقشة البند 5 المتبقي في دورتها القادمة.*

*4.7 وقرار الجمعية العامة للويبو في المسائل المتعلقة باللجنة المعنية بالتنمية والملكية الفكرية، الوارد في الوثيقة*CDIP/18/10. ونظرت اللجنة في القضية المطروحة بشأن الملحق الثاني الوارد في ملخص رئيس الدورة السابعة عشرة. ووافقت اللجنة على مواصلة مناقشة هذا البند في دورتها القادمة. وسيقدم الرئيس إلى اللجنة، في دورتها القادمة ، وثيقة جديدة تحتوي على ما يلي: "1" الاقتراحات المبيّنة في الملحق الثاني من ملخص رئيس الدورة السابعة عشرة؛ "2" ونص بديل للرئيس يُعد استنادا إلى الاقتراحات المذكورة ويكون بمثابة نقطة انطلاق للمناقشات القادمة.

5.7 والاستعراض الخارجي للمساعدة التقنية التي تقدمها الويبو في مجال التعاون من أجل التنمية، الوارد في الوثائق CDIP/16/6 وCDIP/9/16 وCDIP/8/INF/1. والملحق الأول من ملخص رئيس الدورة السابعة عشرة للجنة. وقرّرت اللجنة ما يلي:

"1" غلق بند جدول الأعمال الفرعي 7 – "الاستعراض الخارجي للمساعدة التقنية التي تقدمها الويبو في مجال التعاون من أجل التنمية"؛

"2" وفتح باب النقاش حول المساعدة التقنية في مجال التعاون من أجل التنمية بالتركيز على اقتراح إسبانيا المعدل، الوارد في الملحق الأول من ملخص رئيس الدورة السابعة عشرة للجنة، في إطار بند فرعي جديد 7 من جدول الأعمال لأغراض دورات اللجنة الست القادمة؛

"3" وفي نهاية الفترة المذكورة، ستناقش اللجنة التنفيذ النهائي لاقتراح إسبانيا المعدل، الوارد في الملحق الأول من ملخص رئيس الدورة السابعة عشرة للجنة، والوثائق ذات الصلة وهي CDIP/8/INF/1 و CDIP/9/15 وCDIP/9/16 وCDIP/16/6.

6.7 والأدلة المُعدة في سياق مشروع بنية دعم الابتكار ونقل التكنولوجيا للمؤسسات الوطنية، وهي كالتالي: "1" الدليل العملي لتقييم الأصول غير الملموسة في معاهد الأبحاث والتطوير، الوارد في الوثيقة CDIP/17/INF/2؛ "2" ونماذج عقود الملكية الفكرية للجامعات ومؤسسات البحث الممولة من القطاع العام، الوارد في الوثيقة CDIP/17/INF/3؛ "3" ودليل تقييم الملكية الفكرية للمؤسسات الأكاديمية، الوارد في الوثيقة CDIP/17/INF/4. وأحاطت اللجنة علما بالأدلة المذكورة.

1. وفي إطار بند جدول الأعمال الخاص بالعمل المقبل، اتفقت اللجنة على قائمة من القضايا والوثائق لأغراض الدورة القادمة.
2. وأحاطت اللجنة علما بأن الأمانة ستتولى إعداد مشروع تقرير الدورة الثامنة عشرة وتبليغه للبعثات الدائمة للدول الأعضاء، وستتيحه أيضا في شكل إلكتروني للدول الأعضاء والمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية، على موقع الويبو الإلكتروني. وينبغي أن تُرسل التعليقات على مشروع التقرير كتابيا إلى الأمانة، ويُفضَّل إرسالها قبل انعقاد الاجتماع المقبل بثمانية أسابيع. وسيُعرض مشروع التقرير بعد ذلك على اللجنة لتعتمده في دورتها التاسعة عشرة.
3. وسيكون هذا الملخص تقريرَ اللجنة إلى الجمعية العامة.

[نهاية الوثيقة]